

دراسة ضد عقوبة الإعدام

الدكتور هاني جهشان أخصائي الطب الشرعي

إن طبيعة عقوبة الإعدام هي طبيعة قاسية، مؤلمة، مزعجة، عشوائية، واعتباطية، لا إنسانية يجب معارضتها في المجال الأخلاقي والمجال العملي.

فرض عقوبة الإعدام متناقض مع القيم الأساسية للنظام السياسي الديمقراطي فعلى الدولة التي تطبق عقوبة الإعدام أن لا تختال وتتباهى بحق قتل الأشخاص، وخاصة عندما تقتل عمدا وبمراسم، وتحت لون من القانونية الزائفة، وباسم الشعب وبنمط اعتباطي وعشوائي ويتصف بالتمييز. إن فرض عقوبة الإعدام هو إنكار لا يحتمل ولا يطاق للحريات المدنية، وعليه علينا أن نستمر بالمطالبة لمنع تنفيذ وإلغاء عقوبة الإعدام، بواسطة المقاضاة، بالتشريعات، بالمعاوضة، وبزيادة الصيحة العالية ضد هذا العقوبة الوحشية.

عقوبة الإعدام تتصف بالقسوة وبالوحشية وبالبطش، فهي رفات علم الجريمة عندما كانت العبودية، التمييز العرقي، وأنواع العقاب البدني الأخرى مألوفة وعادية. إن عقوبة الإعدام كباقي الممارسات الهمجية، ليس لها مكان في المجتمع الحضاري، حيث أن معارضة عقوبة الإعدام لا تنشأ من التعاطف مع المجرم القاتل المدان ومع جريمة القتل، على العكس تماما، فأن القتل مقبت يدعو للإشمزاز، ويمثل عدم احترام حياة الإنسان، فكيف يعتبر أخلاقيا إذا قامت به سلطات الدولة.

عقوبة الإعدام هو إنكار لمسار القانون والعدالة، لأن تطبيقه هو تطبيق عشوائي، اعتباطي، نهائي، ويتعذر تغييره. يحرم الإعدام الفرد حرمانا مؤيدا من تقديم أدلة قد تعكس التهمة أو تخفف ماهية تكييف الجرم ليصبح جرما عقابه ليس الإعدام، فهو يطبق بطريقة عشوائية في أفضل تطبيق له، وبطريقة تمييزية في أسوأها.

إن الاعتماد على عقوبة الإعدام بمكافحة الجريمة يحجب الأسباب الحقيقية لها، ويحول الانتباه عن الإصلاح الاجتماعي الفعال في السيطرة على الجريمة إلى التركيز على أهمية الانتقام وأهمية تنفيذ العقاب بحد ذاته، لأن واضعي السياسات المؤيدين لعقوبة الإعدام على أنها سلاح فعال للسيطرة على الجريمة يمدعون عامة الناس، وهم بتأييدهم هذا يحاولون عبثا ستر إخفاقاتهم في دعم مشاريع مكافحة الجريمة الفاعلة.

عقوبة الإعدام وسيلة غير منتجة في مكافحة العنف في المجتمع، فهي تهدر الموارد، تبدد وقت وطاقة المحاكم والمحامين والمدعين العامين، وترتكب النظام القضائي، ولهذا فهي تمثل المثل بعدم الفعالية المأساوية المفجعة والوحشية في اللجوء للعنف بدل المنطق لحل المشاكل الاجتماعية الشائكة. إن المجتمع الذي يحترم الإنسان لا يعتمد قتل البشر، لأن الإعدام هو جريمة قتل عنفي مثير، على مشهد علني من العامة، هو جريمة تار يقوم بها المسؤولين نيابة عن أقارب المجني عليه، وبذلك يشير الإعدام لإباحية وجواز القتل لحل النزاعات الاجتماعية، ليكون أسوأ مثال يحتذى به. لا يمكن تبرير الغضب الإنفعالي بإنفاذ الموت بالمجرم بوجود فوائد للإعدام تعود بالخير على المجتمع، لكن الموت بالإعدام هو حقيقة مدمرة بعمق لأخلاقيات المجتمع، لأن فوائد الإعدام هي وهم.

استنتاجان يدعيان قضيتنا ضد الإعدام: (1) عقوبة الإعدام لا تردع الجريمة، و(2) الجزاء بالموت هو همجي، وغير حضاري، من الناحية المنطقية الفكرية وهو جانر وظالم وغير منصف من الناحية العملية.

هل عقوبة الإعدام رادعة؟

البرهان الذي يستخدم لدعم عقوبة الإعدام، هو أن التهديد بوجودها يردع الجرائم الكبيرة بفعالية أكبر من السجن المؤبد. قد يبدو هذا الادعاء مقبول ظاهريا، لكن الحقائق العلمية لا تؤيد ذلك. لأن عقوبة الإعدام تفشل كعقوبة رادعة لعدة أسباب:

أولا: من الناحية المنطقية العقلانية: إن أية عقوبة على ارتكاب جريمة معينة لا يمكن قياس قدرتها على الردع إلا إذا استخدمت بشكل ثابت وحازم على كافة مرتكبي هذه الجريمة. على أرض الواقع من غير المستطاع بأي شكل من الأشكال تطبيق هذا الشرط على عقوبة الإعدام. فمثلا نسبة ضئيلة من جرائم القتل العمد يحكم على مرتكبيها بالإعدام، ونسبة أقل ينفذ بها هذا الحكم. الأشخاص الذين لا يستطيعون تجاوز عقوبة الإعدام ضدهم، هم عادة الفقراء الذين لا يملكون كلفة محام جيد، أو الأجناب الذين لا يوجد من يساعدهم، أو الذين لم يتمكنوا من إجراء الصلح العشائري لأي سبب من الأسباب.

ثانيا: من الناحية النفسية:

(1) إذا خطط المجرم لجريمته (التي يعاقب عليها بالإعدام) فهو أخذ باعتباره المجازفة وخطط لأن لا يكشف أو يعتقل أو يدان، فالتهديد بالعقاب الشديد، كالإعدام، لن يردع هؤلاء الذين يتوقون الهرب من أن يكتشفوا أو أن يعتقلوا، أو هؤلاء اللذين يعتقدون أنهم أذكى من يتم التعرف عليهم.

(2) إذا كانت الجريمة التي يعاقب عليها بالإعدام غير مخطط لها من قبل الجاني فإنه من الصعب التخيل كيف التهديد بعقوبة شديدة، كالإعدام، سيردع ارتكاب جريمة لم يخطط لها. نسبة لا بأس بها من الجرائم التي ترتكب والتي يعاقب

عليها بالإعدام، ترتكب في لحظات انفعال وكرب شديدة عندما يكون التفكير المنطقي غائبا، حيث أن إحداث العنف باندفاع أو باستعراض يكون من قبل أشخاص لا يستخدموا العقل أو المنطق بالتفكير ولا يهتموا بالعواقب عليهم أو على الآخرين.

(3) يرتكب الإرهاب باسم إيديولوجية معينة تُشرف مرتكبي هذه الجرائم، ففي هذه الحالات التهديد بعقوبة الموت للإرهابيين غير ذي جدوى. فالتهديد بهذه العقوبة لا تلمس الأسباب السياسية الأساسية، ويتجاهل الأساليب الدبلوماسية اللبقة لمكافحة مثل هذه الظواهر.

(4) إن فكرة محاولة خفض جرائم القتل أثناء تهريب المخدرات أو محاولة مكافحة المخدرات بواسطة التهديد بعقوبة الإعدام، تتجاهل حقيقة أن أي شخص يتعامل بالمخدرات، يكون مسبقا قد رهن حياته بمزاحمة عنفية مع تجار مخدرات آخرين، ومن غير المنطق أن يفكر بأن عقوبة الإعدام سوف تردعه، والتي بطبيعة الحال الخطورة منها ضئيلة جدا مقارنة مع ما يتعرض له من مخاطر.

ثالثا: من الناحية الإحصائية: إذا كانت العقوبة الشديدة تردع الجريمة، فإن السجن لفترة طويلة هو عقوبة شديدة لدرجة تجعل أي شخص يستخدم المنطق بتفكيره أن لا يرتكب أية جريمة، وهناك رجحان في الدليل على أن شدة عقوبة السجن المؤبد تردع أكثر من شدة عقوبة الإعدام:

1- نسبة الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام، ليست أقل في الدول التي تطبق العقوبة مقارنة مع الدول التي لا تطبق العقوبة (في أمريكا نسبة القتل في الولايات التي تطبق العقوبة 7.5 لكل 100000 مقارنة مع 7.4 لكل 100000 في الولايات التي لا تطبق عقوبة الإعدام.

2- تطبيق عقوبة الإعدام في دولة معينة يزيد نسبة الجرائم في السنوات اللاحقة للتطبيق.

3- لا يوجد أي دليل إحصائي أن عقوبة الإعدام تخفض نسبة الاعتداء أو القتل على أفراد وضباط الشرطة بالسجون.

عدم تكرار المجرم لجريمته عقب إعدامه هو صفة عجز وليس صفة ردع لهذه العقوبة، وخاصة أن نسبة التكرار قليلة جدا (في سنة 1973 صدر قرار محكمة العدل العليا الأمريكية بأن الإعدام غير دستوري، أوقف هذا القرار إعدام 533 مجرم. بمتابعة هؤلاء تبين أن 4 منهم قاموا بتكرار الجريمة مقارنة مع 6 أشخاص منهم تبين أنهم ليسوا مجرمين). الطريقة الوحيدة لمنع المجرم من تكرار جريمته هو إعدام كل مجرم يرتكب جريمة قتل عمد، وهذا مستحيل بالطبع، أما الإعدام العشوائي فهو غير فعال والبديل الوحيد هو السجن المؤبد بدون احتمالية إطلاق السراح.

إن الإبقاء على عقوبة الإعدام رغم إخفاؤها المثبت علميا وإحصائيا برده الجريمة، غير مقبول إطلاقا.

هل عقوبة الإعدام عادلة؟

المراقبة العلمية النزيهة غير المتحيزة، تشير إلى أن هناك جور وظلم ظاهر وواضح في تطبيق عقوبة الإعدام، ومن المستحيل تطبيق هذه العقوبة بدون تمييز.

أولا: التمييز العرقي والتمييز على أساس المستوى الاجتماعي، يؤثر على الحكم بالإعدام في كثير من الدول، مثلا الزنوج يعدون أكثر في أمريكا، وفي مجتمعنا من الواضح أن الذين يحصلوا على صلح عشائري لا يعاقبوا بالإعدام، والذين لديهم القدرة على دفع أتعاب محامين جيدين لا يعاقبوا بالإعدام. الفقراء، العمال الوافدين، المنعزلين اجتماعيا، الأقليات، هم عرضة أكثر لأن يحكموا بالإعدام. وهذه هي عدم العدالة.

ثانيا: حتمية حصول الخطأ:

عقوبة الإعدام نهائية وغير منعكسة، على عكس باقي العقوبات، وقد أثبت التاريخ وجود نسبة مئوية محددة لإعدام أشخاص ثبت أنهم لم يرتكبوا الجريمة التي أعدموا من أجلها، فقد أثبتت الدراسات أن 3% من الذين يعدون هم أبرياء وأعدموا بسبب حصول خطأ ما.

سجل هذا الخطأ في كافة الدول، وفي مختلف المحاكم. وفي كل طرق المحاكمات، وهذه النسبة موجودة بغض النظر عن تطور القضاء.

للسبب التالية قد تخفق العدالة ويحدث الخطأ في الحكم بالإعدام:

1- الفرط في حماس الإدعاء العام.

2- شهادات خاطئة أو كاذبة.

3- عيوب في التحقيق الشرطي.

4- الاعتراف بالإكراه.

5- وجود أسبقيات للمجرم.

6- دفاع غير كفء.

7- دليل ظرفي زائف.

8- ضغط من المجتمع لإصدار حكم.

ثالثاً: امتداد العقاب لأقارب المحكوم:

عقوبة الإعدام ليست عادلة لأنها تتعدى عقاب المجرم لعقاب أهله وأقاربه والذين يحبونه عادة على الرغم من كونه مجرم، وبهذه العقوبة يتعرضوا لنوع مال العذاب.

وحشية وهمجية الإعدام:

من الناحية النظرية البحتة وحتى تكون طريقة الإعدام مثالية يجب أن تكون (1) سريعة إنفاذ الموت بالمجرم. (2) سائغة المشاهدة للحضور ومنفذي الإعدام. (3) إنسانية وخالية من تعذيب المحكوم. من الناحية العملية تطبيق ذلك مستحيل، وتحاول السلطات عبثاً القيام بأنشطة تظهر الإعدام بمظهر أنساني، من مثل عدم تنفيذ الإعدام في أماكن عامة، وأن يأجل تنفيذه على المرأة الحامل وأن لا يتم على حدث، وعدم التركيز على تنفيذه إعلامياً. الأعم الأغلب من الأشخاص الذين يشاهدوا الإعدام يرتعبوا ويشعروا باشمزاز ما عدا الذين يعانون من السادية وحب تعذيب النفس فهم الذين يتمتعون بكذا مشهد.

فيما يلي نستعرض طرق الإعدام الشائعة لبيان أن أي منها لا تنطق عليه مواصفات الإعدام المثالي المذكورة سابقاً:

الشنق:

هو طريقة الإعدام التقليدية في العديد من الدول وهو ثاني طريقة شيوعاً بعد إطلاق الأعيرة النارية المستخدمة بالصين حيث يعدم أكثر من مجموع ما يعدم في كافة الدول الأخرى. الشنق كان الطريقة الوحيدة المستخدمة للإعدام في أمريكا لغاية 1890، وما زال يستخدم في ولاية واشنطن وولاية دالوار. لتنفيذ الإعدام بهذه الطريقة يوزن المحكوم لحساب طول الحبل الذي سيستخدم في السقوط الحر وبالتالي محاولة الحصول على موت سريع. إذا كان الحبل طويل نوعاً فممن المحتمل أن يفصل رأس المحكوم عن جسمه، وإذا كان قصيراً فيموت موتاً بطيئاً قد يصل لغاية 45 دقيقة. الحبل يكون بقطر 4/3 إلى 1 و 4/1 أنش ويجب أن يكون قد غلي بماء ساخن وتعرض لشد لتلافي المرونة والليونة والالتواء، وتلين العقدة بشمع أو صابون لضمان انزلاق الحبل بسهولة من خلال العقدة. قبل التنفيذ تقيد الأطراف العلوية والسفلية بواسطة حبال أو قيود معدنية، وتكون اليدين خلف الظهر، ويوضع غطاء رأس. تثبت العقدة مقابل الفك الأيسر. بواسطة رافعة خاصة يفتح باب الشرك تحت قدمي المحكوم، فيسقط من خلاله. سقوط المحكوم يحدث كسر في الفقرة العنقية الثانية وخلعاً في تلك المنطقة وبالتالي قطع في الحبل أشوكي، وشلل في مراكز التنفس وفي حركة عضلات الصدر التنفسية والحجاب الحاجز، إلا أن الموت اللحظي نادراً ما يحدث. إذا كانت عضلات عنق المحكوم قوية نوعاً، أو كان خفيف الوزن، أو كان السقوط قصيراً، أو أن العقدة قد وضعت في مكان خطأ، فأن الكسر الخلعي في الفقرة العنقية الثانية لا يحدث وتنتج الوفاة عن الاختناق التنفسي البطيء، حيث يكون الوجه محتقن، واللسان بارز، والعينان جاحظة، ويخرج البراز، وتحدث نوبات إختلاجية.

الكرسي الكهربائي:

ورثت أمريكا الإعدام بالشنق عن إنجلترا، وحاولت أن تكون أكثر إنسانية فبحثت عن طرق أخرى للإعدام ومنها الكرسي الكهربائي، أول كرسي كهربائي استخدم للإعدام كان في مدينة نيويورك سنة 1888 بتيار مباشر من أديسون وبتيار متردد من شركة وستينج هاوس. الكرسي الكهربائي هو ثاني طريقة استخدام شيوعاً في أمريكا بعد الحقن المميته، وهو أسوأ أشكال الإعدام همجية وقسوة لأن مشاهدة إنسان يحرق بالكهرباء هو أمر مرعب للمحكوم وللمشاهدين. يوضع المحكوم على الكرسي الكهربائي ويربط بأحزمة على الصدر، الفخذين، الساقين والعضدين، ومن ثم توضع أقطاب نحاسية على الساقين والتي يجب أن يحلق الشعر عنها ويوضع قطب أخر داخل خوذة رأس بعد حلق شعر فروة الرأس، وتلامس هذه الأقطاب الجلد بعد وضع مادة لزجة موصلة للكهرباء وتوضع إسفنجة بها محلول الملح ما بين الخوذة والرأس. يوضع للمحكوم قناع جلدي على الوجه وحفاضة على منطقة الحوض، لحجب إفرازات الجسم من دم وبول وبراز. عندما يضغط الجلاذ على المقبض لفترة 30-60 ثانية بفولت مقداره 1700 إلى 2400 وحدة، ويكون التيار أقل من 6 أمبير لتفادي الإحترق المباشر للجلد. عقب ذلك يلاحظ خروج الدخان في قدمي ورأس المحكوم، وتعاد الصدمة الكهربائية عادة 3 إلى 4 مرات.

الموت يحدث سريعاً بسبب الصدمة الأولى التي تدمر الدماغ بالكامل مما يحدث شلل تام وإنقباض في العضلات ومن ثم توقف القلب والتنفس، يلاحظ حدوث كسور وخلع في مفاصل المحكوم خلال التنفيذ. بعد الموت ترتفع حرارة الجسم إلى أكثر من 50 درجة مئوية، ويخرج صوت قوي من الصدر، ورغوة دامية من الفم، وعرق مدمم، وخروج البول والبراز، وتخرج العيون من مقلة العينين على الخدين، ويتقيء دم، وقد تشتعل النار في الجثة. الخفاء يحدث بسبب خلل في الأدوات والأقطاب والمواد الموصلة وهذا ليس نادراً.

الحقنة المميته:

استخدمت في أمريكا عام 1888 بواسطة حقن المورفين بطريقة بدائية، إلا أنه في سنة 1977 أصبحت أو كلاهما أول ولاية أمريكية تستخدم الحقن المميته كطريقة إعدام قانونية، وتستخدم الآن في 37 ولاية من الـ 38 التي تطبق عقوبة الإعدام.

الحجرة الخاصة بالحقن المميت محاطة بخمسة غرف مراقبة ولها زجاج يرى من خلاله باتجاه واحد، وهي مجهزة مثل غرف المستشفى، وتوصل أنابيب المصل من السرير إلى غرف التنفيذ. يقيد المحكوم على السرير، ومن ثم تثبت أجهزة الرصد الطبية على جسمه، ويزرق بإبرتين في الأوردة عادة في منطقة الساعدين، وتوصل الإبر بواسطة أنابيب طويلة نوعا للمحاليل الطبية عادية، ومن ثم بأمر الجلاذ ترفع الستارة أمام المشاهدين ويحقن (1) بمادة مخدرة وهي الثيوبنتال والتي تجعله يدخل في مرحلة نوم عميق، ومن ثم (2) يحقن بمادة البافلون أو بانكرونيوم بروميد لترخي شللا كامل عضلات الجسم بما فيها عضلات التنفس، ومن ثم (3) يحقن بمحلول ملح البوتاسيوم لإيقاف القلب عن العمل. وتحصل الوفاة بسبب الجرعة الزائدة من المواد المخدرة ومن توقف القلب والرئتين عن العمل. تستخدم أجهزة خاصة بالحقن على التوالي بالترتيب أعلاه وتستخدم ستة محاقن ثلاثة منها تحتوي على محلول بدون أي عقاقير فاعلة.

يحصل الخطأ بسبب أن هذا الأمر الطبي ينفذ من قبل أشخاص ليس لهم علاقة بالمهن الصحية، فقد يحصل الزرق في العضلات بدل الوريد، وقد تغلق الإبرة بتخثر الدم، وقد لا يكون هناك أوردة ظاهرة بسبب الإدمان على المخدرات، أو بسبب السمنة الشديدة، مما يؤدي على معاناة نفسية وجسدية للمحكوم.

قطع الرأس:

يقطع الرأس بالسيف أو بفأس وبالتاريخ المسيحي قطع رأس يوحنا المعمدان (النبي يحيى) بالسيف. استخدم الإعدام بقع الرأس في أوروبا وآسيا في القرون الماضية وحاليا يستخدم في السعودية وقطر واليمن. في تاريخ الدولة الرومانية كانت تعتبر طريقة إعدام جيدة وتستخدم للمواطنين الرومان، أما غير الرومان فكانوا يعدموا بالصلب. المحكوم يوضع في وضعية الركوع، الجلوس، أو الوقوف، ويستخدم سيف طوله 120 سم وعرضه بمعدل 6 سم وله مقبض طويل نوعا يسمح للجلاذ أن يمسكه بكلتا يديه، ويستخدم في السعودية سيف منحي حافته حادة من جهة واحدة، ولا يستخدم إي إسناد للرأس عند التنفيذ. عادة ما يقع الرأس بعد 2 إلى 3 ضربات. الموت يحدث مباشرة حيث تحصل غيبوبة في ثواني معدودة ويتوقف القلب خلال دقائق. ويلاحظ حدوث حركة مخيفة في جفون العينين لفترة حولي عشرة ثوان، ويكون المشهد دمويا مرعب لأي شخص أو موظف يشاهده.

حجرة الغاز المميت:

استخدم في أمريكا من سنة 1930 إلى 1980 حيث أعدم 1952 شخص بهذه الطريقة ويطبق حاليا في أربع ولايات أمريكية، وهي طريقة بربرية ووحشية وغالية التكاليف وخطرة على حياة المشاهدين والمنفذين، ويطلب من السجين أن يساعد نفسه نحو الموت بأن يأخذ شهيق عميق وأن يحاول إرخاء عضلات جسمه تجنباً لانقباض القصابات الهوائية. تحدث الوفاة خلال 7 إلى 12 دقيقة.

حجرة الغاز المميت تتكون من ثمانية جدران 6 أقدام لكل جدار وبارتفاع 8 أقدام ومدخنة بارتفاع 30 قدم، ويكون الباب محكم بمطاط ويغلق بواسطة عجلة معدنية كبيرة، وللحجرة خمسة نوافذ للمشاهدين وبالحجرة كرسي معدني مقعده مثقب له أربطة لتثبيت المحكوم في منطقة الأطراف والجذع، وتثبت سماعة طبية مقابل قلب المحكوم وتمتد إلى إحدى غرف المشاهدين. يوجد تحت الكرسي وعاء يحتوي على حامض سلفريك وإلى الأعلى منه يعلق ملح صوديوم السيانيد. بعد إحكام إغلاق الباب تحرك رافعة تعمل على إنزال الملح بالحامض فتولد غاز هيدروجين السيانيد. عادة ما يتجنب المحكوم أخذ أي شهيق فيحدث إختناق موضعي.

عند مراقبة المحكوم يشاهد أنه بحالة رعب شديد وصفير من إنقباض القصابات الهوائية، ويحدث نوبات إختلاجية، وألم شديد في كل عضلات الجسم. يفقد الوعي خلال 3 إلى 4 دقائق وتحدث الوفاة خلال 12 دقيقة. يدخل شخصان بعد نصف ساعة من التنفيذ لابسان أقتعة واقية للغاز، وتشغل مروحة لتنظف هواء الحجرة وترش بالأمونيا لمعادلة التلوث الكيماوي الذي حصل.

إطلاق النار:

هذه الطريقة مستخدمة منذ اختراع المقذوفات النارية في القرن السابع عشر، والتقليد السائد أن الإعدام بفرقة إطلاق النار مقصورة على العسكريين وفي الدول الشيوعية، وهو لا يزال مستخدما في ولايتين في أمريكا. في الصين يتم الإعدام بمقذوف واحد بعد أن يقيد المحكوم بربط أطرافه العلوية خلف ظهره، ويركع أرضا، ويطلق النار عليه من الخلف في منطقة رأسه بمقذوف واحد من قبل شرطي، يصيب الحبل ألشوكي، وقد يستخدم إطلاق النار على منطقة القلب بواسطة سلاح أوتوماتيكي. ويتم الإعدام في منطقة نائية بعيدة عن السجن، وهو غير أنساني خاصة وان صوت المقذوف الناري أمر مثير لرعب المحكوم، وعلى أهل المحكوم أن يدفعوا ثمن المقذوف الناري ليتمكنوا من استلام الجثة.

فرقة إطلاق النار تتكون من 3 إلى 6 اشخاص (بعضهم يستخدم أعيرة نارية فارغة من رأس مقذوف) يقفوا أو يركعوا مقابل المحكوم المربوط بقائم أو المقيد بكرسي، ويطلق النار عليه على منطقة صدره لسهولة إصابته مقارنة مع الرأس. يغطي الرأس بغطاء خاص أسود اللون، ويحدد الطبيب مكان القلب بوضع دائرة مقابله على ملابس المحكوم البيضاء. يتم الإطلاق من بعد 20 قدم، ويطلق كل واحد منهم 6 مقذوفات

يموت المحكوم بسبب النزف الشديد نتيجة تمزق القلب والأوعية الدموية الرئيسية والرئتين. تحدث الغيبوبة بعد عدة دقائق بسبب النزف الشديد.

هذه الطريقة مرعبة لأنه لا يحدث موتا سريعا ودموية بسبب النزف الخارجي الشديد.

الثواب والعقاب:

إن أية عقوبة جزائية هي عقاب بطبيعتها إن كانت إعدام أو سجن مؤبد، فمن الممكن إيقاع العقاب من دون استخدام الإعدام. إذا قبلنا بأن الإعدام هو عقاب للقتل العمد (العين بالعين والسن بالسن) فكيف تكون كذلك للاغتصاب أو للخطف أو الخ،،، إذا أردنا أن نطبق الإعدام على طريقة (العقاب العين بالعين والسن بالسن والعقاب مساوي للجريمة) يجب أن يكون فقط على المجرم الذي يخبر ضحيته بوقت الموت وطريقة الموت ومكان الموت تماما مثل ما يتم عند تنفيذ الإعدام به. قد نجادل أن القاتل هو الذي يقرر موته لأنه أختار ذلك، فهل علينا أن نعتصب المعتصب ونخطف الخاطف ونقتل القتلة المكررين عدة مرات.

مما لا شك فيه أنه يجب عقاب المجرم، ويجب عقابه بشدة توازي الإثم الذي ارتكبه والأذى الذي ألحق بالضحية لكن شدة العقاب له حدود منطقية تفرضه العدالة والإنسانية، والحكومات التي تدرك وجود هذه الحدود لا تستخدم القتل العمد العنفي كأداة سياسية إجتماعية.

هناك اعتقاد بأن بعض أقارب الضحية المقتول لن يرتاحوا إلا بعد قتل القاتل، ولكن هذا الشعور ليس عام وشامل لأن أغلبهم يعتقد أن العدالة لا تتحقق باستمرار القتل.

الكلفة المالية:

أيامها كلفته أكبر الإعدام أم السجن المؤبد؟ الدراسات تشير إلى أن الكلفة المالية للإعدام أكبر على الدولة، حيث أن فترة المحاكمة في قضايا الإعدام أطول، وتستنزف موارد مالية أكبر.

الرأي العام:

نتائج استطلاعات الرأي العام المبسطة، عادة تؤيد الإعدام بنسب قد تصل من 60 إلى 90%، إلا أن الدراسات أظهرت أن ذلك يتم بطريقة عاطفية، وعند إعادة تشكيل الاستطلاع بطريقة منطقية تنخفض نسبة المؤيدين للإعدام إلى أقل من 45%.

النزعة العالمية نحو الإلغاء:

النزعة العالمية هي نحو الإلغاء التام لعقوبة الإعدام. كثير من الدول أوقفت عقوبة الإعدام في بريطانيا سنة 1971 وفرنسا 1981 وكندا 1976. اقترحت الأمم المتحدة انه على دول العالم أن تنقص تدريجيا الجرائم التي قد يعاقب عليها بالإعدام بهدف إزالة وإلغاء وإبطال هذه العقوبة. الدول التي تهمل مثل هذه الاقتراحات هي الدول المعروفة عنها أنها لا تحترم حقوق الإنسان.

الخلاصة:

تبين الدراسة أنه لا يوجد ما يشير أن تنفيذ عقوبة الإعدام يردع الجريمة، بل أن إخفاقها بذلك مثبت علميا وإحصائيا. هي عقوبة غير عادلة تنتهك أبسط حق للإنسان بالحياة، وتطبق بطريقة تميز عنصرية وبعشوانية. وتبين الدراسة أنه لا يوجد ما يسمى بالإعدام المثالي بل أن كل طرق الإعدام قاسية همجية وبربرية تترافق مع تعذيب المحكوم وأهله والمشاهدين. إن مكافحة الجريمة هو عمل وقائي متكامل ولا يتم بواسطة العنف والقتل الثأري، بل أن وجودها يجعل العنف والقتل أسلوبا مقبولا لحل النزاعات الإجتماعية.